

شرح أصول الكافي

[267] على الحقيقة وجب حمله على أقرب المجازات كما بيناه في أصول الفقه، وعلى

هذا يفهم منه إشتراط النية في الأعمال كما ذهب إليه الأصحاب. ثم الظاهر أن لفظ العمل يشمل عمل الجوارح والقلب وتخصيمه بالأول لوجه له ولا بد من تخصيص عمل الجوارح باخراج ما لا يحتاج إلى النية كغسل الثوب والبدون الظروف من النجاسات وتخصيم عمل القلب باخراج النية ألا تتسلسل وفيه دلالة على أن المعتبر في ألفاظ الإيمان والنكاح وغيرها من العقود والإيقاعات النية دون الألفاظ وحدها إلا ما خرج بالدليل مثل ما ثبت من أن في الحلف تعتبر نية المدعي وفي الأقرار ويحكم على الظاهر ولا يسمع دعوى عدم القصد. * الأصل 2 - علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن الكسوني: عن أبيه عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله، وكل عامل يعمل على نية. * الشرح قوله (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله) الحديث متفق عليه بين العامة والخاصة وله وجوه: الأول أن نية المؤمن إعتقاد الحق واطاعة الرب لوخلد في الدنيا وهي خير من عمله إذ ثمرتها الخلود في الجنة بخلاف عمله فإنه لا يوجب الخلود فيها ونية الكافر اعتقاد الباطل ومعصية الرب لوخلد فيها وهي شر من عمله إذ ثمرتها الخلود في النار بخلاف عمله يدل على هذا الوجه حديث آخر هذا الباب. وإضافة إلى المؤمن والكافر فإن الوصف مشعر بالعلية. الثاني أن المؤمن ينوي خيرات كثيرة خارجة عن قدرته وهو يثاب بها بدون عمل فنيته بهذا الاعتبار خير من عمله لأن ثوابها أكثر من ثوابه كما ديل عليه الخبر الاتي والكافر ينوي شرورا كثيرة لا يقدر على العمل بها فنيته شر من عمله ولا ينافي في ذلك ما روى من " أن العبد إذا همم بشر لم يكتب عليه شئ حتي يعمل " لأن كون النية شرا لا ينافيه عدم كتب المنوي وعدم العقوبة به على سبيل التفضيل على أن أكثر العامة والمتكلمين والمحدثين ومنهم القاضي البيضاوي ذهبوا إلى أنه يؤاخذهم سيئة إذا بلغ مرتبة العزم والتصميم وتوطين النفس على الفعل لكن بسيئة العزم والتوطين لأنها معصية لاسيئة المعزوم عليه لأنه لم يفعله فإن فعله كتب سيئة ثانية، الثالث أن النية روح العمل والعمل بمثابة البدن لها فخيرية العمل وشريته تابعتان لخيرية النية وشريتها كما أن شرافة البدن وخبائثه تابعتان لشرافة الروح وخبائثه فبهذا الاعتبار نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله، الرابع أن نية المؤمن وقصده أو لاهو الله وثانيا العمل لأنه يوصل إليه ونية الكافر وقصده غيره تعالى وعمله يوصله إليه وبهذا الاعتبار صح ما ذكر، وهذان

